بالدنيا بالتسهيل وفيما يتعلق بالاخرة بالوعد الجميل والاخبار
بالسرور تحقيقا لكونه رحمة للعالمين في الدارين وفيه الامر
بالتيسير بسعة الرحمة والنهي عن التنفير بزلك التخويف
اي من غير ضده الى التيسير وتاليف من قرب اسلامه وترك
التشديد عليه والاخذ بالارفق وتحسين الظن بالله لكن لا يهمل
وعظه كلا رجاء بل يثني به بالخوف فيجعلها كما في حافر والعلم
والعمل كما حققه الطيبي **حم ق د عن انس** بن مالك ورواه ايضا
البخاري وغيره عن ابي موسى الاشعري وذكر انه قاله لذلك
له ولمعاذ لما بعثهما الى اليمن وزاد بعد معاذ ذكر هنا وتطاوعا
ولا تختلفا قاله ابو البقا وانما قاله لهما مع ان المخاطب
اثنان لان الاثنين اميران والامير اذا قال شيئا توقع قبوله
الامر الجمع اذا اراد امرهما وامر من يوليانه

يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
قال القرطبي فاعظم بمنزلة حمد بين النبوة والشهادة بشهادة
المصطفى صلى الله عليه وسلم وانما كانت افضل يحسنون الى الناس
بعلمهم الذي انفقوا فيه نفايس اوقاتهم اكرمهم الله تعالى
بولاية مقام الاحسان اليهم في الاخرة بالشفاعة فيهم جزاء
وفاقا وقد اخذ بمقتضى هذا الخبر جمع جم فصرحوا بان العلم
افضل من القتل في سبيل الله لان المجاهد وكل عامل انما يتلقى
علمه من العالم فهو اصله واسه وعكس آخرون وقد رويت
احاديث من الجانبين وفيها ما يدل للتفويض قال ابن الزملكاني
وعندي انه يجب التفصيل في المتفصيل وان عمل على بعض الاحوال
او بعض الاشخاص كل بدليل ه من حديث عنبسة بن عبد الرحمن
القرشي عن عتيلان عن ابان **عن عثمان** بن عفان رضي الله عنه
وهو عليه رد فقد اعله ابن عدي والعقيلي بهما ونقلا عن
البخاري انهم تركوه ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الخبر

يشفع يوم القيمة في سبيل الله **في سبعين انسانا من اهل**

بيته

بيته شمول الاصل والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب ويحتمل
ان المراد بالسبعين التكثير وفيه ان الاحسان الى الاقارب افضل
منه الى الاجانب **د عن ابي الدرداء** رضي الله عنه ورمز لحسنه

يشمت العاطس ندبا على الكفاية قال بعض الحاضرين اجزنا
بعضهم قال الغوري لكن الافضل ان يقول له كل منهم **ثلاثا** اي ثلاث
مرات في ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو
تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر
الخبر نعم **فاذا** زاد عن العطسات الثلاث فهو من الزكام **فلا يشمت**
بعد هذا لان الذي به مرض لا يتمالك اذا كان مريضا فهو احق بالدعاء
كما نقول يندب ان يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الوعا
المريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه عما يناسب حال
المريض ولا يكون من باب التشميت **د عن سلمة** بن الاكوع رمز لحسنه

يطبع المومن اي الكامل **على كل خلق** غير مرضي اي يجعل الخلق
طبيعة كان مله معيوبة تركه ويشق مجاهدته اي يخلق عليها
من خير وشر قال الجوهري طبعت الدراهم اي عملتها والطباع
الذي يعمله **ليس الخيانة والكذب** اي فلا يطبع عليهما بل قد
يحصلان تطبعا وتخلقا والطباع ما ركب في الانسان من
جميع الاخلاق التي لا تكاد تزول فهما من خير وشر قال الطيبي وانما
كانت الخيانة والكذب منافيين لحاله لانه حكم بانه مومن والايمان
يضادهما اذ الخيانة ضد الامانة لا ايمان لمن لا امانة له والكذب
قد مر انه مجانب للايمان في غير ما مكان وليس من شرطه ان لا
يوجد منه خيانة ولا كذب اصلا بل ان لا يكثر منه تنبيه
قال ابن مالك في شرح الكافية من ادوات الاستثناء ليس
وهي على فعليتها وعليها الا ان الجرمي يراها لا يكون الا مستترا
لانهم قصدوا ان لا يليها الا انها اهل الادوات الاستثنائية
والاستثناء بها واجب النصب بمقتضى الخبرية ومن الاستثناء بها
هذا الحديث اي ليس بعض خلقه الخيانة والكذب هذا التقرير